

## قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١ لسنة ٢٠١١

### رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ :

**قرر:**

(المادة الأولى)

**تشكيل لجنة برئاسة :**

السيد المستشار / طارق البشري ، النائب الأول لرئيس مجلس الدولة الأسبق .

**وعضوية كل من :**

الأستاذ الدكتور / عاطف البنينا ، أستاذ القانون الدستوري بجامعة القاهرة .

الأستاذ الدكتور / حسنين عبد العال ، أستاذ القانون الدستوري بجامعة القاهرة .

الأستاذ الدكتور / محمد باهي يونس ، أستاذ القانون الدستوري بجامعة الإسكندرية .

السيد الأستاذ / صبحي صالح ، المحامي بالنقض .

السيد المستشار / ماهر سامي ، نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا .

السيد المستشار الدكتور / حسن البدر اوى ، نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا .

السيد المستشار / حاتم بجاتو ، رئيس هيئة المفوضين

بالمحكمة الدستورية العليا .

ويكون السيد المستشار / حاتم بجاتو ، مقررًا للجنة .

وتختص اللجنة بدراسة إلغاء المادة (١٧٩) من الدستور ، وتعديل المواد (٧٦ ، ٧٧ ،

٨٨ ، ٩٣ ، ١٨٩) منه ، وكافة ما يتصل بها من مواد ترى اللجنة ضرورة تعديلها

لضمان ديمقراطية ونزاهة انتخابات رئيس الجمهورية ومجلسي الشعب والشورى ،

كما تختص بدراسة التعديلات اللازمة للقوانين المتعلقة بالمواد الدستورية محل التعديل .

(المادة الثانية)

على اللجنة الانتهاء من عملها في مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة في ١١ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١١ م)

المشير / حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة